

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٤٦ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٩١ بإنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠١٤ بإعلان حالة الطوارئ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٤ لسنة ١٩٥٧ في شأن إخلاء بعض

المناطق الحدودية :

قرار :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة لتنمية رفع الجديدة برئاسة ممثل لوزارة الدفاع والإنتاج الحربي ،

وعضوية ممثلين عن الوزارات والجهات الآتية :

الداخلية - التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري - المالية - الزراعة واستصلاح الأراضي -

التنمية المحلية - التموين والتجارة الداخلية - التضامن الاجتماعي - المخابرات العامة -

الصندوق الاجتماعي للتنمية .

ولللجنة أن تستعين بمن ترى من ذوى الخبرة والمتخصصين .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة المشار إليها الاختصاصات الآتية :

التخطيط لمنطقة رفع الجديدة والامتداد العمرانى لها .

دراسة احتياجات السكان من نقلهم من منطقة الشريط الحدودى .

اقتراح الأنشطة الاقتصادية للمنطقة الجديدة .

توفير الخدمات الأساسية وخدمات الرعاية الاجتماعية للسكان .

دراسة تطوير المشروعات السيناوية الصغيرة وإتاحة التدريب والتمويل لها .

(المادة الثالثة)

على اللجنة الانتهاء من وضع خطة العمل الازمة لتحقيق الأهداف السابقة خلال أسبوعين من تاريخ تشكيلها .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب